

هل قول الصحابي حجة ؟ وبيان قول بن مسعود في التيمم للجنب

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم فمن الفروع اجمع اهل العلم على ان قول الصحابي رضي الله عنه لا يكون حجة ثبتت معارضته لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم. هذا اول فرع. وجعلناه في اكبر العلماء على الاطلاق بعد -

[00:00:00](#)

الله صلى الله عليه وسلم. فهذا في الصحابي على علو منزلته. وكبر فلا يكون قوله حجة ان عارض قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف بالله عليكم بغيره ممن هو دونه - [00:00:30](#)

في الامامة والعلم لا جرم انه لا يكون قوله حجة من باب اولي. فكل قول ثبت عن صحابي وثبت انه خالف به قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه ابا لا يكون حجة ولا يعتمد. بل الواجب - [00:00:50](#)

وتقديم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم. لان الله سيسألنا يوم القيامة ماذا اجبتم الصحابة ؟ او ماذا اجبتم المرسلين ماذا اجبتم المرسلين ؟ لا ماذا اجبتم ؟ فلانا وفلانا من الصحابة او الائمة او الناس. ولذلك - [00:01:10](#)

لا نأخذ بقول ابن مسعود الصحابي الفقيه الجليل رضي الله عنه في عدم ارتفاع الحدث الاكبر بالتيمم اذا فقد الجنب الماء. فابن مسعود يقول التيمم ينفع في الحدث الاصغر. اما - [00:01:30](#)

الاكبر ما ينفع فيه التيمم. بل يبقى لا يصلي حتى يجد الماء. هل نأخذ بهذا القول ؟ الجواب ما الذي يجعلنا لا نقبله مع عظيم التقدير والاحترام لابن مسعود؟ سيأتينا قاعدة ان رد قول العالم - [00:01:50](#)

لمخالفته للنصر لا يسوغ انتقاصه. سيأتينا ان شاء الله. فاهتم هذا؟ الذي يجعلنا لا نأخذ بقوله هو ان الله عز وجل يقول او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا. والمامسة هي الجماع. وفي الصحيح - [00:02:10](#)

من حديث عمان ابن ياسر رضي الله عنهما قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم بحاجة فاجنبت اجلبت اجنبت حدث اكبر الان موجود. فلم اجد الماء فتمررت في الصعيد كما تتمرغ الدابة. هذا قياس - [00:02:30](#)

ولكنه طبعا قياس باطل لانه في مصادمة النص. لانه رأى ان الجنب يعمم بدنه بالماء لترتفع جنابته فرأى ان البدل صفته كصفة الاصل. وانتم تعرفون ان البدل له حكم مبدل في احكامه لا في صفته. قال ثم - [00:02:50](#)

اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له. فقال انما كان يكفيك ان تقول بيدك هكذا وضرب بكفيه الارض ضربة واحدة ومسح الشمال اعلى اليمين وظاهر كفيه ووجهه. كيف نأخذ بقول ابن مسعود رضي الله عنه مع معارضته لهذا؟ وفي الصحيحين -

[00:03:10](#)

الحديث عن مان ابن ياسر رضي الله عنهما عفوا من حديث من حديث عمران ابن حصين رضي الله عنهما قال رأى النبي صلى الله عليه رجلًا معتزلاً لم يصلي في القوم. فقال يا فلان ما منعك ان تصلي معنا؟ قال يا رسول الله اصابتنى - [00:03:30](#)

فيه جنابة ولا ماء. قال فعليك بالصعيد فانه يكفيك. فمع خضم هذه الاحاديث الصحيحة الصريحة وفي دلالتها لا ينبغي لنا ان نقدم عليها قول ابن مسعود حتى وان كان صحابيا جليلا له في قلبنا اعظم المحبة - [00:03:50](#)

اعظم التقدير الا ان احترام العالم شيء والاخذ باقواله شيء. فلا يجوز لنا ان يحملنا تعظيمه وحبه على الاخذ بقوله المخالف. كما انه لا يجوز لنا ان نجعل ردنا لقوله المخالف سبيلا لانتقاصه - [00:04:10](#)

او ازدرائه. هذا هو ما ندين الله عز وجل به. وعمر بن الخطاب رضي الله عنه ايضا في اول الامر كان يرى ما يراه ابن مسعود ولذلك

في تلك السفرة او في ذلك البعث بعث عمار - 00:04:30

عمارا وعمر فاجنبا في ليلة واحدة. فاما عمار فتمعك في الصعيد كما تتمعك الدابة. واما عمر فبقي اياما لا يصلي انما يرى ان الحدث الاكبر ينفع به التيمم لكن ورد عن عمر انه رجع عن هذا القول في اخر الامر. واما ابن مسعود فلم يثبت رجوعه. ولذلك نسبت القول لابن مسعود. ومن - 00:04:50

احترام عمار وتعظيمه لعمر ان عمارا كان يحدث الصحابة بهذا الحديث فنما فنما الى علم عمر في خلافته ان عمارا يحدث عنه وعن امير المؤمنين عمر بانهم حصل لهم كذا وكذا. فعمر - 00:05:14

مع تناول السنين نسي القضية. فدعا عمارا فقال متى جرى ذلك؟ فقال اولا تذكر يا امير المؤمنين لما بعثني النبي صلى الله عليه وسلم واياك وحصل كذا وكذا الى اخر الحديث؟ قال لا. قال ان شئت يا امير المؤمنين الا احدث به فلا احدث - 00:05:34

قال لا بل حدث وتحمل ما تحملت. فبعد ذلك حذف اسم عمر من الحديث وقال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم. والا بهذه البعثة كان فيها عمر وعمار. انتم معي؟ فاذا - 00:05:54

لا نقبل قبل ابن مسعود في هذا ابدا. لماذا لثبوت مخالفته للنص الصحيح الصريح - 00:06:14